

العنوان:		المساعدات المالية (منشآت المستشفيات)		
الإدارة/خط الخدمة:		إدارة دورة الإيرادات		
المعتمد (المعتمدون):		لجنة المراقبة والامتثال التابعة لمجلس أمناء مؤسسة BSWH		
الموقع/المنطقة/القسم:		مؤسسة BSWH		
رقم الوثيقة:		BSWH.FIN.RC.BA.36.P		
تاريخ السريان:	02/01/2023	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	02/01/2023	تاريخ الإنشاء:
				09/02/1997

نطاق التطبيق

تتطبق سياسة المساعدات المالية هذه ("السياسة") على المنشآت والهيئات التابعة لمؤسسة Baylor Scott & White Health الواردة في المرفق أ، والمشار إليها معاً باسم "مؤسسة BSWH".

تتحمل لجنة المراقبة والامتثال التابعة لمجلس أوصياء مؤسسة Baylor Scott & White Holdings مسؤولية الإشراف على هذه السياسة.

يجب أن تُعتمد أي تعديلات خاصة بالمواد وتُجرى على المعايير الموضحة في السياسة من قِبَل لجنة المراقبة والامتثال التابعة لمجلس أوصياء مؤسسة BSWH وذلك قبل أن تطبقها مؤسسة BSWH.

إن لجنة المساعدات المالية مسؤولة عن وضع الإجراءات والنماذج القياسية التي تجعل الأحكام الخاصة بهذه السياسة قابلة للتنفيذ واعتمادها ومراقبتها، إلى جانب المسؤوليات الأخرى الموضحة في هذه السياسة.

تعريفات

يُقصد بالكلمات/العبارات التالية، عند استخدامها في هذه الوثيقة بخط عريض، المعاني المحددة أدناها، إلا إذا كان السياق يستوجب معنىً مختلفاً. يمكن العثور على مصطلحات إضافية معرّفة في وثيقة تعريفات السياسة والإجراء (P&P) الخاصة بمؤسسة BSWH.

لجنة المساعدات المالية - لجنة تتكون من ممثل من كل من الإدارات التالية: العمليات المالية وإدارة الضرائب ودورة الإيرادات والإدارة القانونية وممثلين آخرين يُعينون بواسطة رئيس اللجنة حسبما يراه ضرورياً للوفاء بمسؤوليات اللجنة. سيتم تعيين رئيس اللجنة بواسطة المدير المالي لمؤسسة Scott & White Holdings Baylor

السياسة

إن مؤسسة BSWH تعزز الصحة والعافية لجميع الأشخاص والأسر والمجتمعات كخدمة كهنوتية مسيحية متخصصة في الاستشفاء.. كجزء من رسالتها والتزامها تجاه المجتمع، تقوم مؤسسة BSWH بتقديم المساعدات المالية للمرضى المؤهلين للحصول على المساعدات بموجب هذه السياسة.

1. معايير الأهلية

يستطيع المرضى التقدم بطلبات للحصول على المساعدات المالية من التاريخ المجدول لحصول المريض على الخدمة حتى اليوم 365 بعد تقديم أول بيان فوتر. ولكن لا تنطبق أهلية الحصول على المساعدات المالية إلا على خدمات الرعاية في حالات الطوارئ والرعاية اللازمة طبياً. يكون مواطنو الولايات المتحدة والمقيمون في الولايات المتحدة فقط مؤهلين للحصول على المساعدات المالية. تقتصر أهلية الحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية اللازمة طبياً غير الطارئة على المرضى المقيمين في منطقة الخدمات المحددة في المرفق (د)، الذي يضم جميع المقاطعات التي تغطيها تقييمات الاحتياجات الصحية في المجتمعات التابعة لمؤسسة BSWH وغيرها من المناطق التي تمتلك فيها المؤسسة مستشفيات أو عيادات مخصصة لمقدمي الرعاية أو تدبيرها، ما دامت المنشأة التي تقدم الرعاية للمريض هي المنشأة الأقرب (بما في ذلك المنشآت غير التابعة لمؤسسة BSWH) إلى مقر إقامة المريض، والتي يمكنها تقديم تلك الرعاية اللازمة طبياً للمريض، أو إذا أوضح المريض أن المنشأة الأقرب لا يمكنها تقديم تلك الرعاية أو لن تقدمها. ومع ذلك، سيكون جميع المرضى، بغض النظر عن الإقامة، مؤهلين للحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية اللازمة طبياً، والرعاية في حالات الطوارئ والرعاية في الحالات غير الطارئة بعد قبول منشأة BSWH التحويل من منشأة BSWH أو من منشأة غير تابعة لمؤسسة BSWH. سيتم تقييم حالة كل مريض مؤهل وفقاً للظروف ذات الصلة، مثل الدخل أو الموارد الأخرى المتاحة للمريض أو لعائلته عند تقرير مدى القدرة على دفع رصيد الحساب الخاص بالمريض. ومع أخذ هذه المعلومات في الاعتبار، يتم استخدام توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب) لتحديد المبلغ الذي سيتم خصمه من رصيد الحساب الخاص بالمريض، إن وجد، وذلك بعد الدفع بواسطة جميع الأطراف الثالثة.

في حالة عدم استيفاء ظروف المريض للمتطلبات بموجب توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية، قد يظل بإمكان المريض، الذي لديه عوامل تخفيف غير اعتيادية، الحصول على المساعدات المالية. في هذه الحالات، ستقوم لجنة المساعدات المالية بمراجعة كل المعلومات المتاحة، وستتخذ قرارًا بخصوص أهلية المريض للحصول على المساعدات المالية.

يُرجى ملاحظة: باستثناء ما هو مذكور في قائمة مقدمي الرعاية في مؤسسة BSWH (المرفق ج)، لا تنطبق المساعدات المالية المقدمة بموجب هذه السياسة على الخدمات المقدمة بواسطة أي أطباء أو أخصائيين آخرين.

2. طريقة التقدم بطلب للحصول على المساعدات المالية أو الحصول عليها

2.1 عملية التقدم بالطلب

يمكن أن يتم البدء في عملية التقدم بالطلب بأن يطلب المريض المساعدات بشكل شخصي، عن طريق الاتصال بالهاتف على الرقم 817.433.9600 لشمال تكساس، وعلى الرقم 817.433.9600 لوسط تكساس، أو عن طريق البريد أو الموقع الإلكتروني الخاص بمؤسسة BSWH (<https://www.bswhealth.com/financialassistance>). يجب إرسال الطلبات المقدمة عن طريق البريد إلى: 6601 Harris Parkway Fort Worth, TX 76132, ATTN: Financial Assistance Department

بالإضافة إلى ذلك، يمكن لمؤسسة BSWH أن تبدأ في إجراءات طلب للحصول على المساعدات بالنيابة عن المريض. ويعتبر تقديم المعلومات الضرورية من أجل التأهل للحصول على المساعدات المالية هو مسؤولية المريض في الأساس.

2.2 البرامج المجتمعية والخيرية

يكون المرضى التابعون لبعض المنظمات المجتمعية والخيرية المعتمدة والبرامج ذات نفس معايير الأهلية المدرجة في المرفق ب مؤهلين للحصول على المساعدات المالية بموجب هذه السياسة بالنسبة للمنظمات أو البرامج غير المعتمدة بموجب هذه السياسة، قد يتم استخدام استمارة طلب أخرى للحصول على المساعدات ما دام يتم استيفاء البنود نفسها الموجودة في استمارة طلب الحصول على المساعدات المالية الخاصة بمؤسسة BSWH بشكل أساسي أو ما دام يتم تضمين وثائق توضح سبب عدم استيفاء تلك البنود. ستتحمل لجنة المساعدات المالية مسؤولية تحديد البرامج والمنظمات المعتمدة.

3. الأهلية المفترضة للحصول على المساعدات المالية

يمكن لمؤسسة BSWH مراجعة التقارير الائتمانية وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة لتحديد، بما يتفق مع المتطلبات القانونية، عدد أفراد الأسرة التقديري والمبالغ التقديرية للدخل كأساس لتحديد الأهلية للحصول على المساعدات المالية، وذلك عندما لا يقدم المريض استمارة طلب للحصول على المساعدات أو وثائق داعمة.

4. أساس حساب الرسوم

سيتمتع مستوى المساعدات المالية على التصنيف كمحتاج ماليًا أو محتاج طبيًا وذلك حسبما هو معرف أدناه. في جميع المواقف، بمجرد أن تتقرر أهلية المريض للحصول على المساعدات المالية فلن تزيد الرسوم المفروضة على هذا الشخص مقابل الرعاية في حالات الطوارئ أو الرعاية اللازمة طبيًا عن المبالغ المفروضة بشكل عام ("AGB") على الأفراد الذين لديهم تأمين يغطي هذه الرعاية. فيما يتعلق بتحديد المبالغ المفروضة بشكل عام، فقد اختارت مؤسسة BSWH استخدام الطريقة الاستباقية الخاصة بـ Medicare والتي تعتمد فيها المبالغ المفروضة بشكل عام على رسوم Medicare مقابل الخدمة، كما هو موضح في القسم (r) 501 من قانون الضرائب الأمريكي. يمكن للمريض العثور على نسبة المبالغ المفروضة بشكل عام على موقع BSWH الإلكتروني المذكور أعلاه، أو عن طريق الاتصال بالهاتف بالنسبة إلى شمال تكساس 817.433.9600 وبالنسبة إلى وسط تكساس 817.433.9600، أو عن طريق البريد من خلال إرسال طلب إلى 6601 Harris Parkway Fort Worth, TX 76132, ATTN: Financial Assistance Department – AGB Request.

قد تغير مؤسسة BSWH، بما يتفق مع اللوائح المطبقة، منهجية حساب المبالغ المفروضة بشكل عام في المستقبل.

4.1 المحتاج ماليًا

يُقصد بمصطلح "محتاج ماليًا" المريض الذي يقل دخل أسرته السنوي (كما هو معرف أدناه في القسم 5.2.1) عن 200% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي ("FPG") أو يساوي ذلك. يكون هؤلاء المرضى المحتاجون ماليًا مؤهلين للحصول على خصم بنسبة 100% على أرصدة الحساب الخاص بالمريض وفقًا للجدول الخاص بتوجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب).

مثال: يكون المريض الذي تتكون أسرته من 3 أشخاص (كما هو معرف أدناه في القسم 5.2.2) ويبلغ دخل أسرته السنوي 36,620 دولارًا مؤهلاً للحصول على خصم خاص بالمساعدات المالية بنسبة 100%.

4.2 المحتاج طبيًا

يُقصد بمصطلح "محتاج طبيًا" المريض الذي كانت قيمة فواتيره الطبية أو فواتير المستشفى الخاصة به المحررة من جميع مقدمي الرعاية ذوي الصلة بمؤسسة BSWH بعد الدفع بواسطة جميع الأطراف الخارجية، تساوي أو تتخطى نسبة 5% من دخل أسرته السنوي، على أن يزيد دخل أسرته السنوي عن 200% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي بدون أن يتجاوز نسبة 500%، وذلك على النحو المحدد في الجدول ب المتعلق بتوجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب). يدين هؤلاء المرضى المحتاجون طبيًا برصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي رسوم المريض أيهما أقل ولا تتخطى قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام كما هو محدد في القسم 4.

مثال: يكون المريض الذي تتكون أسرته من 4 أشخاص ويبلغ دخل أسرته السنوي 85,000 دولار (بين 200 - 500% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي) مؤهلاً للحصول على خصم المساعدات المالية بقيمة رصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي الرسوم، أيهما أقل، بشرط ألا تتخطى قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام وذلك إذا كانت جميع الفواتير المتأخرة الخاصة بهذا المريض، بعد الدفع بواسطة جميع الأطراف الخارجية، تساوي أو تزيد عن 5% من دخل أسرته السنوي. يفرض أن إجمالي الرسوم الخاصة بالمريض يبلغ 50,000 دولار وكان رصيد حسابه يبلغ 10,000 دولار (والذي يتساوى مع 5% من دخل الأسرة السنوي أو يزيد عنه)، وكانت قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام تبلغ 15,000 دولار، فسيكون الالتزام المتبقي على المريض هو 5,000 دولار. يُرجى ملاحظة أنه إذا كان رصيد المريض المتبقي أقل من 10% من إجمالي الرسوم أو قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام، فلن يحصل المريض على أي تخفيض إضافي على الرسوم وسيتم دفع الرصيد المتبقي.

4.3 توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية

إن توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية مرفقة وتُعتبر جزءاً من هذه السياسة (المرفق ب). سيتم تحديث توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية سنوياً وفقاً لتوجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي كما هو منشور في السجل الفيدرالي بواسطة وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في الولايات المتحدة.

5. قرار منح المساعدات المالية

5.1 تقييم منح المساعدات المالية

سيتم اتخاذ قرار بشأن منح المساعدات المالية وفقاً للإجراءات التي قد تشمل على:

5.1.1 عملية تقدم بطلب، يتعين فيها على المريض أو الضامن الخاص به تقديم المعلومات والوثائق ذات الصلة باتخاذ قرار حول مدى الاحتياج المالي؛ و/أو،

5.1.2 استخدام التقارير الائتمانية وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة التي توفر معلومات عن عدد أفراد الأسرة التقديري والمبالغ التقديرية لدخل المريض أو ضامنه كأساس لتحديد الأهلية للحصول على المساعدات المالية، وذلك عندما لا يقدم المريض استمارة طلب للحصول على المساعدات أو وثائق داعمة.

5.2 تعريف دخل الأسرة وحجم الأسرة

سيتمتع قرار منح المساعدات المالية على البيانات التي يقدمها المريض حول دخل الأسرة وحجمها و/أو على دخل الأسرة وحجمها المُقدّر من البيانات التي يتم الحصول عليها من طرف ثالث من أحد مقدمي الرعاية.

5.2.1 دخل الأسرة
 أ. البالغون: إذا كان المريض بالغاً، فإن مصطلح "دخل الأسرة السنوي" يُقصد به مجموع إجمالي الدخل السنوي الكلي أو الدخل السنوي المُقدّر للمريض والزوجة/الزوج.
 ب. القصر: إذا كان المريض قاصراً، فإن مصطلح "دخل الأسرة السنوي" يُقصد به مجموع إجمالي الدخل السنوي الكلي أو الدخل السنوي المُقدّر للمريض ووالدة المريض ووالد المريض أو الوصي (الأوصياء) عليه.

5.2.2 حجم الأسرة
 أ. البالغون: عند حساب حجم الأسرة، قم بتضمين المريض والزوجة/الزوج وأي أفراد مُعالين (كما يحدده قانون الضرائب الداخلية (IRC)).
 ب. القصر: عند حساب حجم الأسرة، قم بتضمين المريض ووالدة المريض ووالده والأفراد المُعالين من قِبَل والدة المريض، والأفراد المُعالين من قِبَل والده.

5.3 التحقق من الدخل

سيتم توثيق دخل الأسرة من خلال أي من الطرق التالية:

5.3.1 وثائق الطرف الثالث. عن طريق تقديم وثائق مالية من أطراف ثالثة بما في ذلك، نموذج W-2 الخاص بمصلحة الضرائب (IRS)؛ أو بيان الأجر والضرائب؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بالرواتب؛ أو الإقرار الضريبي الفردي؛ أو الرجوع إلى صاحب العمل والتحقق منه عبر الهاتف؛ أو البيانات المصرفية؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بمدفوعات الضمان الاجتماعي؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بمدفوعات تعويضات العاملين؛ أو إخطار مدفوعات التأمين ضد البطالة؛ أو خطابات قرارات تعويضات البطالة؛ أو رد على أحد استفسارات الائتمان وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة؛ أو غيرها من المؤشرات المناسبة على دخل المريض. سيتم التعامل مع الوثائق التي تقدمها الأطراف الثالثة بموجب هذا القسم الفرعي بما يتوافق مع إجراءات حماية المعلومات ومتطلبات تأمين المعلومات الصحية المحمية الخاصة بمؤسسة BSWH.

5.3.2 المشاركة في أحد برامج المخصصات التي تُمنح بعد تقييم الموارد. عن طريق تقديم وثائق توضح مشاركتك الحالية في أحد برامج المخصصات العامة مثل، Medicaid؛ أو البرنامج الصحي للمحتاجين بمقاطعات تكساس؛ أو برنامج إعانة الأسر المُعيلة للأطفال (AFDC)؛ أو قسائم الطعام؛ أو برنامج التغذية التكميلية للنساء والرضع والأطفال (WIC)؛ أو إعانة منخفضة الدخل من Medicare؛ أو شراكة TexCare؛ أو البرامج الأخرى المشابهة التي تُمنح مخصصات بعد تقييم الموارد. يشير دليل المشاركة في أي من البرامج المذكورة أعلاه إلى أنه قد تم إثبات أن المريض محتاج مالياً، ولذا فإنه لا يتعين عليه توفير بيانات عن دخله في استمارة طلب الحصول على المساعدات.

5.3.3 في الحالات التي تكون فيها وثائق الأطراف الثالثة غير متاحة، يمكن التحقق من الدخل السنوي لأسرة المريض بأي من الطريقتين التاليتين:

- i. الحصول على شهادة كتابية من المريض أو الطرف المسؤول. عن طريق الحصول على استمارة طلب للحصول على مساعدات موقّعة من المريض أو الطرف المسؤول يشهد به على صحة المعلومات المقدمة حول دخل المريض؛
- ii. الحصول على شهادة شفهيّة من المريض أو الطرف المسؤول. عن طريق الحصول على شهادة كتابية من موظف مؤسسة BSWH الذي يكمل استمارة طلب الحصول على المساعدات، وتفيد هذه الشهادة بأن المريض أو الطرف المسؤول قد أكد لفظيًا على صحة المعلومات المقدمة حول دخل المريض.

وفي كلتا الحالتين السابقتين التي يكون فيها المريض أو الطرف المسؤول غير قادر على تقديم الإثبات المطلوب لدخل المريض من طرف ثالث، يتعين على المريض أو الطرف المسؤول تقديم توضيح معقول لسبب عدم قدرة المريض أو الطرف المسؤول على تقديم الإثبات المطلوب من طرف ثالث. سيتم القيام بمحاولات معقولة للتحقق من صحة شهادة المريض والمعلومات الداعمة التي يقدمها.

- 5.3.4. المرضى المتوفون. قد يتم اعتبار المرضى المتوفين، والذين ليس لديهم أزواج/زوجات أحياء، بأنهم بدون دخل لأغراض حساب دخل الأسرة السنوي. لا يتعين تقديم وثائق إثبات الدخل بالنسبة للمرضى المتوفين؛ إلا أنه قد يلزم تقديم وثائق إثبات للأصول العقارية. ويمكن أن يتقدم أرمل/أرملة المريض المتوفى بطلب للحصول على المساعدات المالية.

5.4 فقدان أهلية الحصول على المساعدات المالية

قد يتم فقدان أهلية الحصول على المساعدات المالية بعد الحصول عليها لأسباب تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، أيًا مما يلي:

- 5.4.1. تزوير المعلومات. سيتم رفض المساعدات المالية للمريض إذا قام المريض أو الطرف المسؤول بتقديم معلومات كاذبة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بدخله أو حجم أسرته أو الأصول المملوكة له، أو الموارد الأخرى المتاحة التي قد تشير إلى وسيلة مالية لدفع تكاليف الرعاية.
- 5.4.2. مصادر أخرى للدفع. يجب أن يستنفد المريض جميع خيارات الدفع الأخرى، بما في ذلك التغطية الخاصة، وبرامج المساعدات الطبية الفيدرالية والمحلية والتابعة للولاية، وأشكال المساعدات الأخرى التي تقدمها الأطراف الثالثة، ويجب عليه أيضًا التعاون والالتزام التامان بمتطلبات الأهلية لأي برامج أخرى للرعاية الصحية ومصادر التمويل المعروفة، بما فيها تغطية COBRA (قانون تسوية الميزانية الجامع الموحد) (وهو قانون فيدرالي يسمح بمد استفادة الموظف من مخصصات الرعاية الصحية لمدة محدودة)، والتي قد يكون المريض مؤهلاً للحصول عليها قبل تأهله للحصول على المساعدات المالية. قد تقدم مؤسسة BSWH المساعدات، إلا أن تقديم طلب البرامج العامة للتمتع بالتغطية المتاحة يقع على مسؤولية المريض. كما يُتوقع أن يتابع المريض خيارات دفع التأمين الصحي العامة أو الخاصة للحصول على الرعاية التي تقدمها مؤسسة BSWH. إذا لم يتعاون المريض أو يتابع الخيارات بشكل تام، فقد يتم حرمانه من المساعدات المالية، أو إذا تم إلغاء موافقة سارية في الملف، فسيكون المريض مسؤولاً عن دفع أي أرصدة.
- 5.4.3. تسويات الطرف الثالث. سيتم رفض منح المساعدات المالية أو إلغاؤها إذا تلقى المريض تسوية مالية من طرف ثالث ترتبط بالرعاية المقدمة من مؤسسة BSWH. ويُتوقع من المريض استخدام مبلغ التسوية للإيفاء بأي أرصدة لحساب المريض.

6. إجراءات الإعلان عن سياسة المساعدات المالية

تشمل الإجراءات التي يتم استخدامها للإعلان عن السياسة على نطاق واسع للمجتمع والمرضى، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- 6.1 الإعلان المجتمعي
 - 6.1.1. نشر السياسة واستمارة طلب الحصول على المساعدات وملخص مكتوب بلغة بسيطة على الموقع الإلكتروني لمؤسسة BSWH على الرابط التالي: <https://www.bswhealth.com/financialassistance>
 - 6.1.2. نشر إعلان سنوي في الجريدة الرئيسية التي تخدم مناطق الخدمات التي يتواجد فيها مقدمو الخدمة التابعون لمؤسسة BSWH.
 - 6.1.3. قيام مؤسسة BSWH بإخطار زائري المستشفى وإعلامهم بشأن السياسة من خلال طرق عرض واضحة وإجراءات أخرى، مثل نشر إعلان في قسم الطوارئ ومناطق الإدخال ومكاتب الأعمال في مؤسسة BSWH.
 - 6.1.4. قيام مؤسسة BSWH بإحاطة وإخطار المجتمع الذي تخدمه منشأة المستشفى من خلال المنظمات التابعة الأخرى، والعيادات المجتمعية، ومقدمي الرعاية الصحية الآخرين للوصول إلى تلك الفئة من أفراد المجتمع الذين تزيد احتمالية حاجتهم إلى الحصول على المساعدات المالية.
- 6.2 الإعلان الشخصي
 - 6.2.1. قد يقوم المستشارون الماليون بزيارة المرضى شخصيًا، في منشآت مؤسسة BSWH والهيئات التابعة الخاضعة لإدارتها.
 - 6.2.2. تتضمن بيانات الفواتير إعلانًا لإخطار المتلقين وإعلامهم بشأن توافر المساعدات المالية بموجب السياسة، ويشمل ذلك الإعلان رقم هاتف للاستفسارات حول المساعدات المالية وعنوان الموقع الإلكتروني حيث يمكن الحصول على معلومات إضافية.
 - 6.2.3. يناقش العاملون لدى مؤسسة BSWH، عندما يكون ذلك مناسبًا، السياسة بشكل شخصي أو أثناء الاتصالات الهاتفية الخاصة بالفواتير وخدمة العملاء التي تتم مع المرضى.

6.2.4. يتم توفير نسخ ورقية من السياسة واستمارة طلب الحصول على المساعدات وملخص مكتوب بلغة بسيطة لجميع المرضى عند الطلب وبدون تكلفة، بما في ذلك توفير ملخص مكتوب بلغة بسيطة عند الإدخال أو الخروج.

7. العلاقة بسياسات التحصيل

- 7.1 قد يتم التعامل مع المريض أثناء عملية التحقق وأثناء جمع المعلومات التي تحدد دخل المريض على أنه مريض يدفع من جيبه الخاص بما يتوافق مع سياسات مؤسسة BSWH الأخرى، بما في ذلك سياسة الفوترة والتحصيل من المريض. يمكن الحصول على نسخة من سياسة مؤسسة BSWH المتعلقة بالفوترة والتحصيل من المريض بدون تكلفة عن طريق الاتصال بقسم خدمات الأعمال المركزية (Centralized Business Services) على الرقم 1-800-299-2925 أو يمكن الحصول عليها شخصياً من أي منشأة تابعة لمؤسسة BSWH.
- 7.2 بعد أن يتم تقليل الحساب المستحق على المريض من جراء تطبيق الخصومات بناءً على توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب)، يصبح المريض مسؤولاً عن باقي أرصدة حساب المريض التي لم تدفع بعد والتي يجب ألا تزيد عن المبالغ التي يتم احتسابها بشكل عام على الأفراد الذين لديهم تغطية تأمينية كما هو محدد في القسم 4 من هذه السياسة. وبمجرد أن يتأهل المريض للحصول على المساعدات المالية، لن تقوم مؤسسة BSWH بإجراءات تحصيل المبالغ التي تتكفل بها المساعدات المالية. وسيتم إصدار فواتير للمرضى بأي مبالغ متبقية بما يتوافق مع سياسة مؤسسة BSWH المتعلقة بالفوترة والتحصيل من المريض.
- 7.3 لا تؤثر السياسة على أي من التزامات مؤسسة BSWH بموجب "قانون العلاج الطبي الطارئ وحالات الولادة النشطة (EMTALA)". لا تغير السياسة كذلك أو تعدل السياسات الأخرى المتعلقة بجهود الحصول على المدفوعات من أطراف ثالثة تتولى الدفع.

المرفقات

- الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH (المرفق أ) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A1)
توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية التابعة لمؤسسة BSWH (المرفق ب) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A2)
قائمة مقدمي الرعاية في مؤسسة BSWH (المرفق ج) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A3)
منطقة خدمات مؤسسة BSWH (المرفق د) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A4)

الوثائق ذات الصلة

- بيان إثبات المساعدات المالية
استمارة طلب الحصول على المساعدات المالية
المساعدات المالية (المنشآت غير التابعة للمستشفى) (BSWH.FIN.RC.BA.73.P)

المراجع

- قانون الصحة والسلامة بولاية تكساس (الفصل 311)
قانون الضرائب الأمريكي (القسم 501(r))

ينبغي ألا تعتبر المعلومات التي تحتوي عليها هذه الوثيقة معايير للممارسة المهنية أو قواعد السلوكيات أو استخداماتها لمصلحة أي طرف ثالث. تهدف هذه الوثيقة إلى تقديم دليل إرشادي وتسمح، بصفة عامة، بحرية تصرف المهنيين و/أو حيدهم عنها حسب تقديرهم؛ وذلك عندما يرى الشخص الذي يقدم الرعاية الصحية أو "المعتمد"، إذا كان ينطبق، أن هذا مناسب في ظل ظروف الموقف.

اسم المرفق:	الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH (المرفق أ)
رقم المرفق:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A1
	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:
	1 فبراير 2020

الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH المرفق أ

- مستشفى Baylor Scott & White Emergency Hospital - أوبري
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - بورليسون
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - كوليفيل
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - كيلر
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - مانزفيلد
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - مورفي
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - روكول
مركز Baylor Scott & White الطبي - تروفي كلوب
مركز Baylor Scott & White الطبي - أبتاون
مستشفى Baylor Scott & White لجراحات العظام والعمود الفقري
مركز Baylor Scott & White All Saints الطبي - فورت وورث
مستشفى Baylor Scott & White للرعاية المستمرة
مستشفى Baylor Scott & White للطوارئ - جراند بريري
مركز Baylor Scott & White الطبي للطوارئ - سيدار بارك
مستشفى Baylor Scott & White لأمراض القلب والأوعية الدموية - دالاس
مؤسسة Baylor Scott & White لإعادة التأهيل - دالاس
مؤسسة Baylor Scott & White لإعادة التأهيل - فورت وورث
مؤسسة Baylor Scott & White لإعادة التأهيل - فريسكو
مؤسسة Baylor Scott & White لإعادة التأهيل - ليكواي
مركز Baylor Scott & White الطبي - أوستن
مركز Baylor Scott & White الطبي - برينهام
مركز Baylor Scott & White الطبي - بودا
مركز Baylor Scott & White الطبي - Capitol Area
مركز Baylor Scott & White الطبي - كارولتون
مركز Baylor Scott & White الطبي - سنتينال
مركز Baylor Scott & White الطبي - كوليج ستيتش
مركز Baylor Scott & White الطبي - فريسكو
مركز Baylor Scott & White الطبي - جريفاين
مركز Baylor Scott & White الطبي - هيلكريست
مركز Baylor Scott & White الطبي - إيرفينج
مركز Baylor Scott & White الطبي - ليك بوينت
مركز Baylor Scott & White الطبي - لانو
مركز Baylor Scott & White الطبي - ماربل فولز
مركز Baylor Scott & White الطبي - ماكيني
مركز Baylor Scott & White الطبي - بفلوجرفيل
مركز Baylor Scott & White الطبي - بلانو
مركز Baylor Scott & White الطبي - راوند روك (بما يتضمن مركز Baylor Scott & White الطبي - ليكواي)
مركز Baylor Scott & White الطبي - ساتيفال
مركز Baylor Scott & White الطبي - تابلور
مركز Baylor Scott & White الطبي - تيمبل (بما يتضمن مركز Baylor Scott & White McLane الطبي للأطفال)
مركز Baylor Scott & White الطبي - واكسهااتشي
مستشفى Baylor Scott & White الجراحية في شيرمان
مستشفى Baylor Scott & White Texas للعمود الفقري والمفاصل
مستشفى Baylor Scott & White للقلب - ديتون
مستشفى Baylor Scott & White للقلب - بلينو
مستشفى Baylor Scott & White الجراحية - فورت وورث
مستشفى Baylor للراحة في لاس كولينا

اسم المرفق:	توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب)		
رقم المرفق:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A2	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	2 فبراير 2032

مؤسسة BSWH
توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية
المرفق ب
يسري اعتبارًا من 02/01/2023

بناءً على توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي الصادرة في 1/19/2023

الجدول الزمني أ

تصنيف المحتاجين ماليًا	
يجب أن يكون الدخل السنوي للمريض مساويًا أو أقل من الآتي:	
عدد أفراد الأسرة	%200
1	\$29,160
2	\$39,440
3	\$49,720
4	\$60,000
5	\$70,280
6	\$80,560
7	\$90,840
8	\$101,120
مسؤولية المريض	0% من الحساب المستحق

الجدول الزمني ب

تصنيف المحتاجين طبيًا	
يجب أن يكون الرصيد المستحق يساوي 5% من الدخل السنوي للمريض أو أكثر من ذلك لكي يحصل على الأهلية، وأن يكون هذا الدخل السنوي يساوي أو يقل عن ما يلي:	
عدد أفراد الأسرة	ما يصل إلى 500%
1	\$72,900
2	\$98,600
3	\$124,300
4	\$150,000
5	\$175,700
6	\$201,400
7	\$227,100
8	\$252,800
مسؤولية المريض	رصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي رسوم المريض أيهما أقل

*AGB" كما تعرف بأنها "المبالغ المفروضة بشكل عام" على الأشخاص الذين لديهم تأمين كما هو مذكور في القسم 4 من سياسة المساعدات المالية

قائمة مقدمي الرعاية بمؤسسة BSWH (المرفق ج)		اسم المرفق:
1 فبراير 2020	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A3
		رقم المرفق:

قائمة مقدمي الرعاية في مؤسسة BSWH
المرفق ج
يسري اعتباراً من 02/01/2020

مقدمو الخدمات الذين تشملهم تغطية سياسة المساعدات المالية الخاصة بمؤسسة BSWH والذين يقدمون الرعاية في حالات الطوارئ أو الرعاية الأخرى اللازمة طبيًا داخل منشآت المستشفيات التابعة لمؤسسة BSWH

Century Integrated Partners Inc.
 Century Observation Providers PLLC.
 24 Hour Physicians مجموعة

مقدمو الرعاية الذين لا تغطيهم سياسة المساعدات المالية لمؤسسة BSWH

باستثناء ما ورد ذكره أعلاه، لا تغطي سياسة المساعدات المالية هذه أي أطباء أو مجموعات أطباء آخرين أو أيًا من مقدمي الرعاية المحترفين (مثل مساعدي الأطباء أو أخصائيي الممارسة السريرية المتقدمة).

تاريخ آخر تحديث: 1 فبراير 2020

منطقة خدمات مؤسسة BSWH (المرفق د)		اسم المرفق:
10/01/2022	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A4
		رقم المرفق:

منطقة خدمات مؤسسة BSWH
المرفق د

المرضى المقيمون في مناطق الخدمات الواردة أدناه مؤهلون للحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية اللازمة طبيًا غير الطارئة. وستقوم لجنة المساعدات المالية بتحديث هذا المرفق بين الحين والآخر ليشمل جميع المقاطعات التي تغطيها تقييمات الاحتياجات الصحية في المجتمعات التابعة لمؤسسة BSWH، وذلك بخلاف المناطق التي تملك فيها BSWH أو تدير مستشفيات مرخصة أو عيادات لمقدمي الرعاية.

Anderson	Burleson	Dallas	Gregg	Hunt	Milam	San Saba	Waller
Austin	Burnet	Denton	Grimes	Johnson	Navarro	Smith	Washington
Bell	Collin	Ellis	Hays	Kaufman	Parker	Tarrant	Williamson
Blanco	Cooke	Fannin	Henderson	Llano	Robertson	Travis	Wise
Brazos	Coryell	Grayson	Hood	McLennan	Rockwall	Van Zandt	Wood